الأمم المتحدة

TD

Distr.
GENERAL

TD/RBP/CONF.5/8
23 August 2000

ARABIC
Original: ENGLISH/RUSSIAN

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني باستعراض جميع
جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة
المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل
مكافحة الممارسات التجارية التقييدية

جنيف، ٢٥-٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠

البند ٦(ب) من جدول الأعمال المؤقت

إعلان كييف

قام المؤتمر الإقليمي المعني بسياسة المنافسة في بلدان كومنولث الدول المستقلة وبلدان أوروبا الوسطى والشرقية المعقود في كييف (أوكرانيا) في ١٣-١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٠ في إطار العملية التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي الرابع، عملاً بالفقرة ٦ من الاستنتاجات المتفق عليها التي توصل إليها فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقانون وسياسة المنافسة في دورته الثانية[1]، باعتماد إعلان كييف المرفق طي هذا لعرضه على المؤتمر الاستعراضي الرابع.

---

(١) تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقانون وسياسة المنافسة عن دورته الثانية (TD/B/COM.2/19-TD/B/COM.2/CLP/14).

إعــلان كييــف

المؤتمر الإقليمي المعني بسياسة المنافسة في البلدان الأعضاء في كومنولث الدول المستقلة وبلدان أوروبا الوسطى والشرقية
(كييف، أوكرانيا، ١٣-١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٠)

يشدد المشاركون في المؤتمر من البلدان الأعضاء في كومنولث الدول المستقلة وبلدان أوروبا الوسطى والشرقية على الدور الهام لقانون وسياسة المنافسة في تنمية الاقتصادات السوقية لهذه البلدان. ويؤدي تنفيذ سياسة الدولة المتعلقة بمكافحة الاحتكارات والموجهة نحو تقييد الاحتكار وتنمية المنافسة إلى تسهيل تهيئة مناخ مؤات لتنظيم المشاريع، وتدفق الاستثمارات الأجنبية، وحرية حركة البضائع ورأس المال والخدمات.

وفي الوقت ذاته، ومع مراعاة آثار تحرير العلاقات الاقتصادية الدولية وعولمتها، وضرورة إنشاء نظام اقتصادي عالمي أكثر فعالية وإنصافاً، يؤكد المشاركون في المؤتمر على أهمية وضع وتطوير صكوك دولية وفعالة من شأنها أن تتيح الجمع بين التخصيص الفعال إلى أقصى حد للموارد والفرص المنصفة من أجل المشاركة في عمل السوق، لا سيما الفرص المتاحة للبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية.

وفي هذا السياق، يؤيد المشاركون في المؤتمر تأييداً كاملاً وجهة نظر إعلان الأونكتاد الصادر في بانكوك (شباط/فبراير ٢٠٠٠) ومفادها أنه "إضافة إلى الجهود الوطنية، تقع على عاتق المجتمع الدولي ككل مسؤولية ضمان وجود بيئة عالمية تمكينية وذلك من خلال تعزيز التعاون في ميادين التجارة، والاستثمار، والمنافسة، والمالية..." (الفقرة ٤، الوثيقة TD/387 المؤرخة ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٠).

ويرى المشاركون في المؤتمر، أنه ينبغي للصكوك الدولية ذات الصلة أن تشتمل، من ناحية، على آليات للتعاون بين مختلف البلدان في وضع وتحسين القوانين الوطنية، وعلى قواعد دولية يتم تطبيقها في مجال المنافسة من ناحية أخرى. كما ينبغي لهذا النوع من الآليات أن يسهِّل التنفيذ الفعال لقوانين وسياسات المنافسة.

ويشدد المشاركون في المؤتمر على أهمية حماية المنافسة من جانب مسؤولي وهيئات الحكومات من ناحية، ومن جانب المشاركين في الأسواق، بمن فيهم الكيانات الاقتصادية والمستهلكون الذين تمثلهم منظماتهم العامة من ناحية أخرى. وفي هذا السياق، يولي المشاركون في المؤتمر اهتماماً خاصاً إلى ضرورة إجراء حوار مع المجتمع المدني بشأن مسائل سياسة المنافسة لأن ذلك هو أهم الشروط اللازمة لتثقيف الجمهور في هذا الميدان وكفالة تأييده لسياسة المنافسة.

ومع مراعاة الأحكام الواردة أعلاه، يقدم المشاركون في مؤتمر الأونكتاد الاستعراضي الرابع اقتراحاً يدعو إلى إيلاء اهتمام خاص إلى المسائل التالية:

١- دمج البلدان الأعضاء في كومنولث الدول المستقلة وبلدان أوروبا الوسطى والشرقية في النظام الاقتصادي الدولي على نحو يتيح، بشكل خاص، مراعاة تحسين قوانين مكافحة الاحتكار في هذه البلدان وفقاً للمبادئ والقواعد الدولية، والنظر ببالغ التقدير إلى أنشطة الأونكتاد الموجهة نحو تنمية التعاون الدولي في هذا المجال، ومراعاة المركز العالمي للأونكتاد ومن ثم فإن من المناسب زيادة تعزيز دور هذه المنظمة في التعاون الدولي في مجال المنافسة.

٢- إن دمج بلدان المنطقة في الاقتصاد العالمي يتطلب تحسين التنظيم الاقتصادي في هذه البلدان وفقاً للمبادئ والقواعد الدولية كما يتطلب تطبيقاً أكثر فعالية للخبرة التي اكتسبتها بلدان لها تجارب عريقة في مجال قوانين مكافحة الاحتكار. وفي هذا الصدد، من المستصوب توسيع نطاق المساعدة التقنية التي يقدمها الأونكتاد، وهو منظمة لها خبرة واسعة في مجال التعاون الدولي على صعيد قانون المنافسة، ليشمل دول هذه المنطقة. وفي هذا الخصوص، من المستصوب أن تستند الأنشطة إلى أحكام الفقرة ١٤٠ من خطة عمل بانكوك التي تنص على أنه "ينبغي للأونكتاد أن يواصل ويوسع مساعدته التقنية للبلدان المهتمة في تطوير القوانين الوطنية وبناء قدراتها المؤسسية". وإن توسيع نطاق مساعدة الأونكتاد في تنمية التعاون الإقليمي بين بلدان المنطقة في مجال المنافسة، يمكن أن يُمارس، بشكل خاص، في شكل المشاركة في إعداد التعديلات على الصكوك التشريعية. كما يمكن للأونكتاد أن يسهل المواءمة بين قواعد المنافسة في المنطقة في شكل وضع قوانين ومبادئ توجيهية نموذجية. ويمكن أيضاً تقديم المساعدة التقنية في شكل حلقات دراسية تدريبية ومؤتمرات تُعقد للأخصائيين في السلطات المعنية بالمنافسة.

٣- ويؤكد المشاركون في المؤتمر أيضاً على أنه ينبغي زيادة توسيع الدور البحثي للأونكتاد في مجال المنافسة. ومع أخذ مصالح بلدان المنطقة في الاعتبار، من الضروري تنفيذ الفقرتين ١٤٢ و١٤٣ من خطة عمل بانكوك ونصها كما يلي: "الفقرة ١٤٢- ينبغي للأونكتاد أن يستمر في دراسة المشاكل المتعلقة بقوانين وسياسات المنافسة، خصوصاً المُلح منها لعملية التنمية. وينبغي له أن يقوم بإعداد تقارير دورية عن التقييدات التي تفرض في القطاعات الاستراتيجية وأثرها على البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية، لا سيما على مستوى قدرتها التنافسية. وينبغي أن يقوم الأونكتاد بدراسة متعمقة لأثر اتفاقات دولية محتملة على المنافسة. الفقرة ١٤٣- ينبغي للأونكتاد أن يواصل دراسة العلاقات بين المنافسة والقدرة التنافسية فضلاً عن مسائل المنافسة المتصلة بالتجارة وتوضيحها ورصدها، بما في ذلك ممارسة هذه الأنشطة بطرق منها إجراء بحوث موضوعية خاصة وبحوث داخل بلد معين".

ويمكن للأونكتاد أن يعد دراسات بشأن مشكلة ممارسة رقابة مكافحة الاحتكار على التركيز الاقتصادي في بلدان أوروبا الوسطى والشرقية، والبلدان الأعضاء في كومنولث الدول المستقلة، ودراسات عن التفاعل بين سياسة التجارة الخارجية وسياسة المنافسة. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لعواقب تدابير مكافحة الإغراق بالنسبة للتنافس في السوق الداخلية.

٤- كما ينبغي توسيع دور الأونكتاد في العمليات التثقيفية وفي توضيح الآثار الإيجابية للمنافسة. ومن الملائم بشكل خاص أن يقدم الأونكتاد المساعدة إلى بلدان المنطقة في مجال تثقيفها للجمهور وممثلي القطاع الخاص في ميدان قوانين وسياسات المنافسة، وفي إشراكها للقطاع الخاص ومنظمات المستهلكين في العملية التثقيفية، وفي استحداثها لبرامج تتعلق بالأسس الاقتصادية والقانونية للمنافسة وسياسات الاستهلاك، داخل الجامعات والمؤسسات المهنية، وفي إعدادها للمنشورات ورعايتها.

٥- وينبغي للأونكتاد أن ينظر بكل عناية في إمكانية اتخاذ خطوات أولية موجهة صوب صياغة وتنفيذ قواعد دولية للمنافسة على أساس النوايا الحسنة لهذه البلدان التي يتوفر لديها، من حيث وضعها القانوني والتنظيمي، أعلى مستوى من الاستعداد لاستحداث قواعد دولية للمنافسة، مع تركيز اهتمامها بشكل خاص على ما يلي:

البدء في إعداد اتفاق دولي بشأن المنافسة يتسع نطاق أحكامه ليشمل الإجراءات المانعة للمنافسة التي تتخذها الحكومات والكيانات الاقتصادية؛

صياغة المبادئ الأساسية التالية في هذا النوع من الاتفاقات؛

١) مبدأ المعاملة الوطنية في قوانين وممارسات المنافسة؛

٢) مبدأ الدولة الأكثر رعاية في قوانين وممارسات المنافسة؛

٣) مبدأ شفافية القوانين والسياسات الوطنية؛

والقيام، في هذا النوع من الاتفاقات، بإنشاء الآليات الأساسية التالية:

١) آلية التعاون بين السلطات المعنية بالمنافسة؛

٢) آلية لحظر أكثر الكارتلات خطورة، وللاعتراف المتبادل للقرارات المتعلقة بالكارتلات بغرض تبسيط إجراءات تنفيذ القرارات التي تتعلق بالكيانات الاقتصادية الأجنبية، ولاستحداث إجراء لإبلاغ السلطات الوطنية المعنية بالمنافسة بشأن كارتلات التصدير؛

٣) آلية لاعتماد قواعد إطارية دولية لممارسة رقابة مكافحة الاحتكار على التركيز الاقتصادي؛

٤) آلية لتهيئة ظروف (خاصة) محددة للبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية والبلدان النامية؛

٥) آلية لتقديم المساعدة التقنية للبلدان المذكورة؛

٦) آلية لوضع إجراءات لتسوية المنازعات بغرض تأمين احترام المبادئ الثابتة.

وينبغي للأونكتاد أن يدرس بعناية الملاحظات التي تثبت أن استحداث قواعد دولية للمنافسة هو أمر سابق لأوانه فضلاً عن الحواجز التي تعترض استحداثها، كما ينبغي له أن يأخذها في الاعتبار في المستقبل، أثناء إعداد القواعد من حيث تقييد نطاق تطبيقها، ومن حيث عدد المشاركين وغير ذلك من الاعتبارات.

- - - - -